

الحديث مضعف والحاصل انهم عليهم الصلاة والسلام  
والسلام من البشر وارسلوا للبشر فلذلك كانت  
ظواهرهم خالصة للبشرية يجوز عليها من الافات  
والنقيرات ما يجوز على البشر وهذا الانقيصة فيه  
لان الله انما يسمي ناقصا بالامانة التي ما هو اكمل منه  
من نوعه وقد كتب الله على اهل هذه الدارينها  
تحبوت وفيها تموت ومنها تخرجون وخلق جميع  
البشر بعد رجة الفراعنة على سبيل وطريق التبرك  
الكثيرة فقد مرض صبي الله عليه ولم واشتكي منه  
واما به الحر والقر وادركه الجوع والعطش وهذه  
وخوارسما ته البشر التي لا يحصى عنها ولكنها انما  
تختص باجسامهم البشرية المصنوعة بها مائة  
البشر واما باوطانهم الشريفة فهي مترهة على  
ذلك غالبيا مضمومة منه متملئة بالملا الاعلى  
والملايكة لا خنوها عنهم وتلقيها الوحي منهم  
وفي الحديث ان عيني تتامان ولا ينام قلبي  
فاذا برصلي الله عليه وسلم ان باطنه وسره وورده  
جلائف ظاهر جسمه وان تلك الافات التي تحل بظاهر  
جسمه من ضعف وجوع وخوفها لا يحل منها شيء  
بباطنه الشريف صلي الله عليه وسلم بخلاف  
غيره من البشر في حكم الباطن واعلم ان  
تخصيص ما اشار اليه المص رحمه الله مما هو به  
واجب الاعتقاد ان الانبياء عليهم الصلاة والسلام  
مضمومون

مضمومون وعن الجهل بالله تعالى وصفاته وعن  
كونهم في حالة تنافي في علمهم بشي من ذلك جملة  
بعد النبوة عقلها واجماعا وقبلها سيما ونقلها وعن  
جهلهم بشي مما قروره من امور الشرع وادوه عن  
ربهم عز وجل من نباهم وارسلهم قصد الاو غير قصد  
وان استحالة ذلك عليهم شرطا واجماعا ونظرا هو  
وسرها وانهم مترهون عن الكبار اجماعا وعن  
الصفاء بتحقيقا وعن دوام السهو والغفلة واستمرار  
الغلط والنسيان عليهم فيما شرعوه للامم وانهم  
مضمومون في كل حال لانهم من رضي وغضب وجد  
ومزح يجب عليك ان تتلقاه بيدهك المني فان  
من جهل ما يجب للانبياء عليهم الصلاة والسلام او  
يجوز ان يستحيل عليهم ولا يعرف موا حكمه لا بان  
ان يعتقد في بعضها خلاف ما هو عليه فلا يترحم  
مخلا يلقى بهم ولا يجافل علي ما قدرت الشريعة  
او المقول وجوبه عليهم فيهلك من حيث لا يدري  
والله اعلم شر شرع المم رحمه الله تعالى في بيان  
ما اجله من المنطوق به في قوله من المقدمه والنطق  
فيه الخلف بالتحقيق فذاك **وجاه** تصحيا وتلويحا  
**معتب** مصدر ميمي من العناية نقل الي معنى به  
المنقول وهو هنا ما يراد من النطق **الذي** مراد  
ببانه مفضلا **وتقرر** بالالف الاطلاق اي جوا في  
قرار وحل يرجع اليه فيه وذلك جميع ما يرجع الي